

To: Egyptian Exchange

السادة / البورصة المصرية

Greetings,

تحية طيبة وبعد ،،

Subject: Announcement of cash dividends resolution.

الموضوع: الإعلان عن قرار التوزيعات النقدية .

Reference to Article No. (33) of the regulations of listing and delisting securities on the Egyptian Stock Exchange issued by the resolution of the Board of Directors of the Financial Regulatory Authority No.11 of 2014 and its amendments.

بالإشارة إلى المادة رقم (33) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية والصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 11 لسنة 2014 وتعديلاتها.

Kindly note that Egypt Kuwait Holding company Ordinary General Assembly meeting, was held on Thursday, March 30, 2023, issued its resolution approving the distribution of cash dividends to the shareholders for the financial year ending on December 31, 2022 at 44% of the nominal value of the shares i.e., 25 US cents, at 11 US cents per share .

نود أن نحيط سيادتكم علماً بأن الجمعية العامة العادية للشركة القابضة المصرية الكويتية المنعقدة اليوم الخميس الموافق 2023/3/30 ، قد أصدرت قرارها بالموافقة على توزيع أرباح نقدية للسادة المساهمين عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2022، بواقع 44% من القيمة الاسمية للسهم البالغة 25 سنت أمريكي بواقع 11 سنت أمريكي لكل سهم .

Yours Sincerely,

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام ،،

حاني عزام

Hany Azzam

رئيس قطاع الحوكمة

Head of Corporate Governance

Cairo: March 30,2023



القاهرة في: 30 مارس 2023

الشركة القابضة المصرية الكويتية ش.م.م

C.R.# 114648 - 14, Hassan Mohamed El Razzaz St.,
Agouza, Giza, Egypt
Tel.:+202 3336 3300 - Fax:+202 3335 8989

س.ت. ١١٤٦٤٨ - جيزة - ١٤ شارع حسن محمد الرزاز
(نوال سابقا) - العجوزة - الجيزة ج.م.ع
ت. : ٢٢٦٣٣٠٠ (٢٠٢) - فاكس: ٢٢٥٨٩٨٩ (٢٠٢)

| | |
|---|---|
| <p>To: Egyptian Exchange</p> | <p>السادة / البورصة المصرية</p> |
| <p>Greetings,</p> | <p>تحية طيبة وبعد ،،</p> |
| <p>Subject: Resolutions of the Ordinary General Assembly meeting for Egypt Kuwait Holding Company held on March 30, 2023.</p> | <p>الموضوع: قرارات اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة القابضة المصرية الكويتية والمنعقدة بتاريخ 30 مارس 2023.</p> |
| <p>Reference to Article No. (31) of the regulations of listing and delisting securities on the Egyptian Stock Exchange issued by the resolution of the Board of Directors of the Financial Regulatory Authority No.11 of 2014 and its amendments ,Kindly note that Egypt Kuwait Holding company Ordinary General Assembly meeting, was held on Thursday, March 30, 2023 after ending the Extraordinary General Assembly meeting which was held at 2:00 pm Cairo Local Time.</p> | <p>بالإشارة إلى المادة رقم (31) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية والصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 11 لسنة 2014 وتعديلاتها، نود أن نحيط سيادتكم علماً بأن الجمعية العامة العادية للشركة القابضة المصرية الكويتية قد انعقدت اليوم الخميس الموافق 2023/3/30، عقب إنفضاض إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة والتي عقدت في تمام الساعة الثانية من ظهر ذات اليوم.</p> |
| <p>using modern audio and visual communication methods, according to the resolution of the CEO of the General Authority for Investment and Free Zones of Egypt No. (160) issued on March 18, 2020</p> | <p>وذلك باستخدام وسائل الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية عبر الرابط المخصص لذلك، وذلك في إطار حرص الشركة القابضة المصرية الكويتية على سلامة جميع المساهمين وبناء على قرار السيد المستشار / الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بجمهورية مصر العربية رقم (160) الصادر بتاريخ 18 مارس 2020.</p> |
| <p>The first notification to the Ordinary General Assembly meeting was published in Al-Akhbar newspaper and Al-Mal newspaper on Wednesday, March 8, 2023, and the second notification was published in the same two newspapers on Wednesday, March 15, 2023. The percentage of attendance is 53.291% of the issued and paid-up capital of the company after excluding the balance of treasury shares. The meeting was attended by Mr. Loay Jassem Al-Kharafi - Chairman of the Board of Directors, and Mr. Walid Abdel Halim - Partner at KPMG Hazem Hassan on behalf of the company's External Auditor After discussing the items of the announced agenda and hearing the vote of all the shareholders participating in the meeting on all items on the agenda of the Ordinary General Assembly through the link designated for that, The Ordinary General Assembly issued the following resolutions:</p> | <p>وتم نشر الاخطار الأول لدعوة الجمعية العامة العادية بصحيفة الأخبار وصحيفة المال يوم الأربعاء الموافق 8 مارس 2023، ونشر الاخطار الثاني بذات الصحيفتين يوم الأربعاء الموافق 15 مارس 2023. وقد بلغت نسبة الحضور 53.291% من رأس المال المصدر والمدفوع للشركة بعد استبعاد رصيد اسهم الخزينة، وقد حضر الاجتماع السيد الأستاذ/ لوي جاسم الخرافي - رئيس مجلس الإدارة ، كما حضر الاجتماع الأستاذ/ وليد عبد الحليم - الشريك بمؤسسة KPMG حازم حسن (محاسبون قانونيون ومستشارون) مفوضاً عن مكتب مراقب حسابات الشركة، وبعد المداولة في جدول الأعمال المعلن وسماع تصويت كافة المساهمين المشاركين في الاجتماع على جميع بنود جدول أعمال الجمعية العامة العادية عن طريق الرابط المخصص لذلك ، أصدرت الجمعية العامة العادية القرارات التالية :</p> |

الشركة القابضة المصرية الكويتية ش.م.م

1

C.R.# 114648 - 14, Hassan Mohamed El Razzaz St.,
Agouza, Giza, Egypt
Tel.:+202 3336 3300 - Fax:+202 3335 8989

س.ت. ١١٤٦٤٨ - ١٤ شـارح حسن محمد الرزاز
(نوال سابقا) - العجوزة - الجيزة ج.م.ع
ت. ٢٣٣٦٣٣٠٠ (٢٠٢) - فاكس: ٢٣٣٥٨٩٨٩ (٢٠٢)

الشركة القابضة المصرية الكويتية
٢٠٢٣
١١٤٦٤٨
ج.م.ع

عائده
٢٠٢٣

| | |
|---|--|
| <p>First Resolution: Approval of the Board of Directors' report on the company's activities and attached to it the Disclosures Report related to Environmental and Societal Practices and Governance related to Sustainability, and the Corporate Governance report for the financial year ended 31/12/2022.</p> | <p>القرار الأول: الموافقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة مرفقاً به تقرير الإفصاحات المتعلقة بالممارسات البيئية والاجتماعية والحوكمة المتعلقة بالاستدامة، عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31 وتقرير الحوكمة عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31.</p> |
| <p>Second Resolution: Approval of the Auditor's report on the company's stand alone and consolidated financial statements for the fiscal year ended on 31/12/2022.</p> | <p>القرار الثاني: الموافقة على تقرير السيد / مراقب الحسابات على القوائم المالية المستقلة والمجمعة للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31.</p> |
| <p>Third Resolution: Approval of the standalone and consolidated financial statements of the company for the financial year ended 31/12/2022.</p> | <p>القرار الثالث: الموافقة على القوائم المالية المستقلة والمجمعة للشركة عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31.</p> |
| <p>Fourth Resolution: Approval of the dividends distribution for the year ended 31/12/2022, which includes the Board of Directors' proposal to distribute 44% of the nominal share value as cash dividends to shareholders for the financial year ending 31/12/2022, i.e., 11 Cents per share .</p> | <p>القرار الرابع: الموافقة على حساب التوزيع عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31 والذي يتضمن اقتراح مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية للسادة المساهمين عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31 بنسبة 44% من القيمة الاسمية للسهم بواقع 11 سنت أمريكي لكل سهم .</p> |
| <p>Fifth Resolution: Approving of Discharging the members of the Board of Directors from liability for the financial year ended 31/12/2022. (After excluding the shares of the Board of Directors from voting on the decision).</p> | <p>القرار الخامس: الموافقة على إبراء ذمة السادة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2022/12/31 (بعد استبعاد أسهم أعضاء مجلس الإدارة من التصويت على القرار).</p> |
| <p>Sixth Resolution: Approving the attendance and transport allowance for the board of directors for the fiscal year ending 31/12/2023. (After excluding the shares of the Board of Directors from voting on the decision).</p> | <p>القرار السادس: الموافقة على بدل الحضور والانتقال للسادة أعضاء مجلس الإدارة عن عام 2023. (بعد استبعاد أسهم أعضاء مجلس الإدارة من التصويت على القرار)</p> |
| <p>Seventh Resolution: Approving to appoint KPMG, Hazem Hassan, as the company's auditor for the financial year that ends on December 31, 2023.</p> | <p>القرار السابع: الموافقة على تعيين مؤسسة KPMG حازم حسن مراقباً لحسابات الشركة عن السنة المالية التي ستنتهي في 31 ديسمبر 2023.</p> |
| <p>Eighth Resolution: Approving to authorize the Board of Directors or whomever it delegates to donate during the year 2023, within the limits of 1.5 million US dollars</p> | <p>القرار الثامن: الموافقة على الترخيص لمجلس الإدارة أو من يفوضه بالتبرع خلال عام 2023، في حدود 1.5 مليون دولار أمريكي.</p> |

| | |
|--|--|
| <p><u>Ninth Resolution:</u> Approving to authorize the Board of Directors to trade on the company's shares "Treasury Stocks" on Boursa Kuwait, not exceeding 10% of the company's capital.</p> | <p><u>القرار التاسع:</u> الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بالتعامل على أسهم الشركة "أسهم خزينة" ببورصة الكويت، بنسبة لا تتجاوز 10% من رأس مال الشركة.</p> |
| <p><u>The tenth Resolution:</u> Approving to Reconstitute the Board of Directors of the company for the next three years, using the cumulative voting method, due to the change in the ownership structure and the board of directors. Attached is the list of the new Board Members.</p> | <p><u>القرار العاشر:</u> الموافقة على إعادة تشكيل مجلس إدارة جديد للشركة لمدة ثلاث سنوات قادمة باستخدام أسلوب التصويت التراكمي، في ظل التغير في هيكل الملكية ومجلس الإدارة . مرفق قائمة بالتشكيل الجديد لمجلس إدارة الشركة.</p> |
| <p>The meeting terminated at 3: pm on the same day, Cairo Local Time.</p> | <p>وقد انفض الاجتماع في تمام الساعة الثالثة من عصر ذات اليوم ، بتوقيت جمهورية مصر العربية .</p> |


خالد الدمرداش

خالد الدمرداش

Khaled EL Demerdash
المستشار القانوني للمجموعة
أمين سر الجمعية
Group Legal Counsel
GA Secretary

Date: 30/3/2023

التاريخ : 2023/3/30



الشركة القابضة المصرية الكويتية ش.م.م

3

C.R. # 114648 - 14, Hassan Mohamed El Razzaz St.,
Agouza, Giza, Egypt
Tel.:+202 3336 3300 - Fax:+202 3335 8989
س.ت. ١١٤٦٤٨ - جيزة - ١٤ شارع حسن محمد الرزاز
(نوال سابقا) - العجوزة - الجيزة ج.م.ع
ت: ٣٣٣٦٣٣٠٠ (٢٠٢) - فاكس: ٣٣٣٥٨٩٨٩ (٢٠٢)

خالد الدمرداش

الشركة القابضة المصرية الكويتية
بيان بالسادة أعضاء مجلس الإدارة
وفقاً لقرار الجمعية العامة العادية
المنعقدة بتاريخ 30 مارس 2023

| اسم عضو مجلس الإدارة | جهة التمثيل |
|--|---|
| 1- السيد / لؤي جاسم محمد الخرافي | عن نفسه |
| 2- السيد/ عادل المعتز عادل الألفي | ممثلاً للشركة الشرقية للتنمية الاقتصادية |
| 3- المهندس/ شريف علاء أحمد حسن الزياد | عن نفسه |
| 4- السيد / المعتز عادل محمود الألفي | عن نفسه |
| 5- السيدة/ هبه ناصر محمد الخرافي | عن نفسها |
| 6- السيد / سعد محمد عبد الله السعد | ممثلاً لمجموعة الصناعات الوطنية القابضة |
| 7- الشيخ / مبارك عبد الله المبارك الصباح | ممثلاً لشركة المجموعة العملية القابضة |
| 8- السيد/ حسين علي حسين الخرافي | عن نفسه |
| 9- السيد/ طلال جاسم محمد الخرافي | ممثلاً لشركة الخرافي إنفرا للمقاولات العامة للمباني |
| 10- المهندس / إبراهيم رشدي محمد إبراهيم محلب | ممثلاً لشركة ماسك انترناشيونال للتجارة العامة |
| 11- السيد/ محمد إبراهيم كامل | ممثلاً لشركة هينوسيس للإنشاءات والتنمية العقارية |
| 12- السيد / حسام محمد السيد محمد حسين | من ذوي الخبرة |
| 13- الأستاذة / مها أحمد عباس | ممثلاً لشركة حور المرازيق للتجارة العامة والمقاولات |
| 14- المهندس / اسامة محمد كمال | ممثلاً لشركة جولدن أرو لبيع وشراء العقارات والأسهم |
| 15- السيد/ شريف سمير محمود سامي | ممثلاً لشركة الخليج الوطنية القابضة |
| 16- السيدة / عبير أحمد محمود عبد ربه | ممثلاً لشركة شادوز للخدمات اللوجستية |
| 17- السيد/ هشام سعد مكاوي | ممثلاً لشركة النوبارية للغاز الطبيعي |
| 18- السيد/ أمين أحمد محمد عثمان اباطة | عضو مجلس إدارة مستقل |
| 19- السيد/ وليد جلال عبد المقصود الزربة | عضو مجلس إدارة مستقل |

الشركة القابضة المصرية الكويتية ش.م.م

C.R.# 114648 - 14, Hassan Mohamed El Razzaz St.,
Agouza, Giza, Egypt
Tel.: +202 3336 3300 - Fax: +202 3335 8989

س.ت. ١١٤٦٤٨ - جيزة - ١٤ شارع حسن محمد الرزاز
(نوال سابقا) - العجوزة - الجيزة ج.م.ع
ت. ٣٣٣٦٣٠٠٠ - فاكس: ٣٣٣٥٨٩٨٩ (٢٠٢)


الشركة القابضة المصرية الكويتية
ش.م.م
١١٤٦٤٨ جيزة

عاطي حليم

Egypt Kuwait Holding Company
The List of Board Members
In Accordance with the Resolution
of Ordinary General Assembly
Held on March 30,2023

| Board member name | | Representation |
|-------------------|---|--|
| 1- | Mr. Louay Jassim Mohammed Al-Kharafi | Himself |
| 2- | Mr. Adel Al-Moataz Adel Al-Alfi | Eastern Economic Development Company |
| 3- | Eng. Sherif Alaa Ahmed Hassan Al-Zayat | Himself |
| 4- | Mr. Moataz Al-Alfi | Himself |
| 5- | Mrs. Heba Naser Mohamed Al Kharafi | Herself |
| 6- | Mr. Saad Mohammed Abdullah Al Saad | National Industries Group Holding Co. |
| 7- | Sheikh / Mubarak Abdullah Al-Mubarak Al-Sabah | Action Group Holding Company |
| 8- | Mr. Hussain Ali Hussain Al-Kharafi | Himself |
| 9- | Mr. Talal Jassim Mohammed Al-Kharafi | Al-Kharafi Infra for Building General Contracting Co. |
| 10- | Eng. Ibrahim Rushdi Muhammad Ibrahim Mahlab | Mask International for General Trading Co. |
| 11- | Mr. Mohamed Ibrahim Kamel | Hinoses for Construction and Real Estate Development company |
| 12- | Mr. Hossam Mohamed El-Sayed | Experienced |
| 13- | Ms. Maha Ahmed Abbas | Hoor Al Marazeeq General Trading and Contracting Co. |
| 14- | Eng. Osama Mohamed Kamal | Golden Arrow for Real Estate and Stocks Co. |
| 15- | Mr. Sherif Samir Samy | Gulf National Holding Co. |
| 16- | Mrs. Abeer Ahmed Mahmoud Abed Rabbo | Shadows for Logistics Services Co. |
| 17- | Mr. Hisham Saad Makkawi | Nubaria Natural Gas Company. |
| 18- | Mr. Amin Ahmed Mohamed Osman Abaza | Independent |
| 19- | Mr. Walid Jalal Al-Zorba | Independent |

الشركة القابضة المصرية الكويتية ش.م.م



C.R.# 114648 - 14, Hassan Mohamed El Razzaz St.,
Agouza, Giza, Egypt
Tel.: +202 3336 3300 - Fax: +202 3335 8989

س.ت: ١١٤٦٤٨ - جيزة - ١٤ شارع حسن محمد الرزاز
(نوال سابقا) - العجوزة - الجيزة ج.م.ع
ت: ٣٣٣٦٣٣٠٠ (٢٠٢) - فاكس: ٣٣٣٥٨٩٨٩ (٢٠٢)

ع.م.م

| | |
|--|---|
| <p>To: Egyptian Exchange</p> | <p>السادة / البورصة المصرية</p> |
| <p>Greetings,</p> | <p>تحية طيبة وبعد ،،</p> |
| <p>Subject: <u>Resolutions of the Extraordinary General Assembly meeting for Egypt Kuwait Holding Company held on March 30, 2023.</u></p> | <p>الموضوع: <u>قرارات اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة القابضة المصرية الكويتية والمنعقدة بتاريخ 30 مارس 2023.</u></p> |
| <p>Reference is made to Article No. (31) of the regulations of listing and delisting securities on the Egyptian Stock Exchange issued by the resolution of the Board of Directors of the Financial Regulatory Authority No.11 of 2014 and its amendments Kindly note that Egypt Kuwait Holding company Extraordinary General Assembly meeting was held on Thursday, March 30, 2023 at 2:00 pm Cairo Local Time , Using modern audio and visual communication methods, according to the resolution of the CEO of the General Authority for Investment and Free Zones of Egypt No. (160) issued on March 18, 2020.</p> | <p>بالإشارة إلى المادة رقم (31) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية والصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 11 لسنة 2014 وتعديلاتها، نحيط سيادتكم علماً بأن الجمعية العامة غير العادية للشركة القابضة المصرية الكويتية قد أُنعت يوم الخميس الموافق 2023/3/30 في تمام الساعة الثانية من بعد الظهر . وذلك باستخدام وسائل الاتصال الحديثة المسموعة والمرئية عبر الرابط المخصص لذلك، وذلك في إطار حرص الشركة القابضة المصرية الكويتية على سلامة جميع المساهمين وبناء على قرار السيد المستشار / الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بجمهورية مصر العربية رقم (160) الصادر بتاريخ 18 مارس 2020.</p> |
| <p>The first notification of the Extraordinary General Assembly meeting was published in Al-Akhbar newspaper and Al-Mal newspaper on Wednesday, March 8, 2023, and the second notification was published in the same two newspapers on Wednesday, March 15, 2023.</p> | <p>وتم نشر الاخطار الأول لدعوة الجمعية العامة غير العادية بصحيفة الأخبار وصحيفة المال يوم الأربعاء الموافق 8 مارس 2023، ونشر الاخطار الثاني بذات الصحيفتين يوم الأربعاء الموافق 15 مارس 2023.</p> |
| <p>The percentage of attendance is %53.131% of the issued and paid-up capital of the company after excluding the balance of treasury shares.</p> | <p>وقد بلغت نسبة الحضور 53.131% من رأس المال المصدر والمدفوع للشركة بعد استبعاد رصيد أسهم الخزينة.</p> |
| <p>The meeting was attended by Mr. Loay Jassem Al-Kharafi - Chairman of the Board of Directors and Mr. Walid Abdel Halim - Partner at KPMG Hazem Hassan on behalf of the company's External Auditor.</p> | <p>وقد حضر الاجتماع السيد الأستاذ/ لؤي جاسم الخرافي - رئيس مجلس الإدارة ، كما حضر الاجتماع الأستاذ/ وليد عبد الحلیم - الشريك بمؤسسة KPMG حازم حسن (محاسبون قانونيون ومستشارون) مفوضاً عن مكتب مراقب حسابات الشركة.</p> |

الشركة القابضة المصرية الكويتية ش.م.م

1

الشركة القابضة المصرية الكويتية
ش.م.م
جبل تمارة 112748
جيزة

س.م.م
حازم حسن

C.R. # 114648 - 14, Hassan Mohamed El Razzaz St.,
Agouza, Giza, Egypt
Tel.:+202 3336 3300 - Fax:+202 3335 8989

س.ت. ١١٤٦٤٨ - جيزة - ١٤ شارع حسن محمد الرزاز
(نوال سابقا) - العجوزة - الجيزة ج.م.ع
ت. ٢٣٣٦ ٣٣٠٠ (٢٠٢) - فاكس ٢٣٣٥ ٨٩٨٠ (٢٠٢)

| | |
|--|--|
| After discussing the items of the announced agenda and hearing the votes of all the shareholders participating in the meeting on all items on the agenda of the Extraordinary General Assembly through the link designated for that, The Extraordinary General Assembly issued the following resolutions: | وبعد مناقشة بنود جدول الأعمال المعلن وسماع تصويت كافة المساهمين المشاركين في الاجتماع على جميع بنود جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية عن طريق الرابط المخصص لذلك أصدرت الجمعية العامة غير العادية القرارات التالية: |
| Approving the re-amendment of the Articles of Association of the company, Article (21) by adding the cumulative voting system, representation of a minimum percentage of the capital in the membership of the Board of Directors, Articles (23), (24) regarding some of the controls related to the Board of Directors of the company, Article (26) regarding convening the Board of Directors using modern communication technologies, Article (40) allowing the shareholder to give a proxy to an agent who is not a shareholder and the permissibility of appointing custodians , and amendment of Article (41) of the company's Articles of Association regarding the controls related to the company's shares listed in foreign stock exchanges and article (47) regarding reducing the Ordinary General Assembly attendance quorum to 40% instead of 50%, Article (61) of the Articles of Association regarding the disputes arising between the shareholders and the company and those dealing with it. | الموافقة على إعادة تعديل مواد النظام الأساسي للشركة، المادة (21) بإضافة نظام التصويت التراكمي ، وضمان تمثيل حد أدنى من نسبة رأس المال في عضوية مجلس الإدارة والمواد (23) (24) بشأن بعض الضوابط الخاصة بمجلس إدارة الشركة ، والمادة (26) بشأن انعقاد مجلس الإدارة بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة ، والمادة (40) بشأن جواز أن يكون الوكيل عن المساهم ليس مساهماً وجواز توكيل أمناء الحفظ ، وكذا تعديل المادة (41) من النظام الأساسي للشركة بشأن الضوابط الخاصة بأسهم الشركة المقيدة في أحد البورصات الأجنبية ، و المادة (47) بتخفيض حد نصاب حضور الجمعية العامة العادية ليصبح 40% بدلاً من 50%، و المادة (61) من النظام الأساسي والخاصة بالفصل في المنازعات الناشئة بين المساهمين والشركة والمتعاملين معها. |
| The meeting terminated at 2:30 pm on the same day, Cairo Local Time. | وقد انفض الاجتماع في تمام الساعة الثانية والنصف من عصر ذات اليوم، بتوقيت جمهورية مصر العربية. |



خالد الدمرداش

خالد الدمرداش

Khaled EL Demerdash

المستشار القانوني للمجموعة

Group Legal Counsel

أمين سر الجمعية

GA Secretary

Date: 30/3/2023

التاريخ: 2023/3/30

مرفق بيان يوضح مواد النظام الأساسي قبل التعديل وبعد التعديل .

الشركة القابضة المصرية الكويتية ش.م.م

طابع
حازم

الشركة القابضة المصرية الكويتية

تعديلات النظام الأساسي للشركة

وفقاً لقرار الجمعية العامة غير العادية للشركة

والمنعقدة يوم الخميس الموافق 30 مارس 2023

تعديل المادة (21) من النظام الأساسي.

نص المادة قبل التعديل :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة عشر عضواً على الأقل وتسعة عشر عضواً على الأكثر تعيينهم الجمعية العامة، ويشترط في كل منهم أن يكون مالكاً لعدد من أسهم الشركة لا تقل قيمتها عن ربع مليون دولار أمريكي، ويراعى أن يمثل مالكو الأسهم بعدد من الأعضاء يتناسب مع نسبة نصيبهم في رأس المال، ويجوز ضم عضوين أو أكثر من ذوي الخبرة مما لا يتوافر بشأنهم نصاب ملكية الأسهم.

نص المادة بعد التعديل :

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة عشر عضواً على الأقل وتسعة عشر عضواً على الأكثر تعيينهم الجمعية العامة، ويشترط في كل منهم أن يكون مالكاً لعدد من أسهم الشركة لا تقل قيمتها عن ربع مليون دولار أمريكي، ويتم ذلك عن طريق الانتخاب بنظام التصويت التراكمي، مع ضمان تمثيل حد أدنى من نسبة رأس المال في عضوية مجلس الإدارة بما لا يجاوز مقعداً بمجلس الإدارة لكل 10 % من أسهم الشركة علي ألا يخل ذلك بحق المساهمين في الترشيح لعضوية مجلس الإدارة، ويجوز ضم عضوين أو أكثر من ذوي الخبرة مما لا يتوافر بشأنهم نصاب ملكية الأسهم.

تعديل المادة (23) من النظام الأساسي

نص المادة قبل التعديل :

مع مراعاة أحكام المادتين 244، 245 من اللائحة التنفيذية للقانون 159 لسنة 1981 لمجلس الإدارة - إذا لم يكن هناك أعضاء يملكون محل العضو الأصلي - أن يعين أعضاء في المراكز التي تخلو أثناء السنة ويجب عليه إجراء هذا التعيين إذا نقص عدد أعضائه عن ثلاثة أعضاء. ويباشر الأعضاء المعينون على الوجه المبين في الفقرة السابقة العمل في الحال إلى أن ينعقد أول اجتماع للجمعية العامة والتي تقرر تعيينهم أو تعيين آخرين بدلاً منهم.

نص المادة بعد التعديل :

مع مراعاة أحكام المادتين 244، 245 من اللائحة التنفيذية للقانون 159 لسنة 1981 في حالة خلو منصب أكثر من ثلث أعضاء مجلس الإدارة وجب على من يبقى من أعضاء المجلس دعوة الجمعية العامة للانعقاد فوراً لتتخذ من يحل محلهم على أن يكون تاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية في موعد لا يتجاوز ثلاثين يوماً.

وفي جميع الأحوال يجب إخطار الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة إذا نقص عدد أعضاء المجلس عن ثلاثة لتتولى الهيئة دعوة الجمعية العامة للشركة لاستكمال نصاب المجلس إلى الحد الأدنى المقرر قانوناً على الأقل.

تعديل المادة (24) من النظام الأساسي

نص المادة قبل التعديل :

مع مراعاة أحكام المادتين 244، 245 من اللائحة التنفيذية للقانون 159 لسنة 1981 يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً، ويجوز تعيين نائب للرئيس يحل محله أثناء غيابه، وفي حالة غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذي يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً.

نص المادة بعد التعديل :

مع مراعاة أحكام المادتين 244، 245 من اللائحة التنفيذية للقانون 159 لسنة 1981 يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ويجوز تعيين نائب للرئيس يحل محله أثناء غيابه، وفي حالة غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذي يقوم بأعمال الرئاسة مؤقتاً. وفي حالة خلو منصب رئيس مجلس الإدارة يتولى أكبر الأعضاء سناً من الأعضاء المتبقين الدعوة للجمعية العامة، كما يتولى رئاسة الجمعية العامة ما لم تنتخب رئيساً للاجتماع.

تعديل المادة (26) من النظام الأساسي.

نص المادة قبل التعديل :

يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصلحتها إلى انعقاده بناء على دعوة الرئيس أو بناء على طلب ثلث أعضائه، ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة (أربع) مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة. ويجوز أيضاً أن ينعقد المجلس خارج مركز الشركة أيضاً بشرط أن يكون جميع أعضائه حاضرين أو ممثلين في الاجتماع.

نص المادة بعد التعديل :

يعقد مجلس الإدارة جلساته في مركز الشركة كلما دعت مصالحها إلى انعقاده بدعوة من رئيسه أو من أغلبية أعضائه في حالة خلو منصب الرئيس، ويجب أن يجتمع مجلس الإدارة (أربع) مرات على الأقل خلال السنة المالية الواحدة.

ويجوز لثلث أعضاء المجلس أن يتقدموا بطلب كتابي لرئيس المجلس لعقد اجتماع له، فإذا تخلف رئيس المجلس عن دعوته في خلال 10 أيام من تاريخ تقديم الطلب، كان لهم دعوة المجلس إلى اجتماع تخطر به الهيئة، وفي جميع الأحوال لا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره أغلبية أعضائه. ويجوز عقد الاجتماع خارج مركز الشركة بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة ومنها التوقيع الإلكتروني أو من خلال أي نظام آلي آخر وفقاً للضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية للقانون.

تعديل المادة (40) من النظام الأساسي.

نص المادة قبل التعديل :

لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الأصالة أو الإنابة، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة. ويشترط لصحة النيابة أن تكون ثابتة في توكيل كتابي وأن يكون الوكيل مساهماً، ولا يجوز للمساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز 10 % من مجموع الأسهم الاسمية من رأس مال الشركة وبما لا يجاوز 20 % من الأسهم الممثلة في الاجتماع. يجب أن يكون مجلس الإدارة ممثلاً في الجمعية العامة بما لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد جلساته وذلك في غير الأحوال التي ينقص فيها عدد أعضاء مجلس الإدارة عن ذلك ولا يجوز تخلف أعضاء مجلس الإدارة عن حضور الاجتماع بغير عذر مقبول.

وفي جميع الأحوال لا يبطل الاجتماع إذا حضره ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل يكون من بينهم رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو أحد الأعضاء المنتدبين للإدارة، وذلك إذا توافر للاجتماع الشروط الأخرى التي يتطلبها القانون واللائحة التنفيذية له.

نص المادة بعد التعديل :

يكون حضور المساهمين للجمعية العامة بالأصالة أو النيابة، ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابتة بموجب توكيل أو تفويض كتابي، ولا يجوز للمساهم ان يمثل في اجتماع الجمعية العامة للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز 10 % من مجموع الأسهم الإسمية من رأس مال الشركة وبما لا يجاوز 20 % من الأسهم الممثلة في الاجتماع.

الشركة القابضة المصرية الكويتية
٣٠٣٠
جبل تمائم ١١٤٦٤٨ هـ

الشركة القابضة المصرية الكويتية ش.م.م

طاني
٢٠٢١

ولا يجوز للمساهم - من غير أعضاء مجلس الإدارة - أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة، ومع ذلك يجوز لأعضاء مجلس الإدارة أن ينيبوا بعضهم في حضور الجمعية العامة مع مراعاة نصاب مجلس الإدارة المقرر حضوره لصحة اجتماع الجمعية العامة، ويعتبر حضور الولي الطبيعي أو الوصي وممثل الشخص الاعتباري حضوراً للأصول.

ويجوز أن يكون التوكيل أو التفويض المشار إليهما في الفقرة السابقة لحضور اجتماع واحد أو أكثر من اجتماع الجمعية العامة، ومع ذلك يكون التوكيل أو التفويض الصادر لحضور اجتماع معين صالحاً لحضور الاجتماع الذي يؤجل إليه لعدم تكامل النصاب.

كما يجوز أن يكون النائب أحد أمناء الحفظ أو الملاك المسجلين وفقاً لأحكام قانون الإيداع والقيود المركزي للأوراق المالية.

تعديل المادة (41) من النظام الأساسي.

نص المادة قبل التعديل :


يجب على المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة أو في إحدى الشركات المالية المرخص له بذلك من الهيئة العامة لسوق المال قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام كاملة على الأقل .

ولا يجوز قيد أي نقل لملكية الأسهم في سجل الشركة من تاريخ نشر الدعوة للاجتماع إلى انقضاء الجمعية العامة .

نص المادة بعد التعديل :

يجب على المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة أو في إحدى الشركات المالية المرخص له بذلك من الهيئة العامة للرقابة المالية قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام كاملة على الأقل ، وبالنسبة لأسهم الشركة المقيدة في أحد البورصات الأجنبية ، فعلى شركة الإيداع والقيود المركزي للأوراق المالية بجمهورية مصر العربية وبناء على طلب الشركة مخاطبة شركة المقاصة الأجنبية - شريطة خضوعها لرقابة وإشراف جهة رقابية مثيلة للهيئة العامة للرقابة المالية- لموافاتها ببيان بأسماء المساهمين الذين قاموا بتجميد أسهمهم لديها بغرض حضور الجمعية العامة للشركة وعدد الأسهم المجمدة لكل منهم .

ولا يجوز قيد أي نقل لملكية الأسهم في سجل الشركة من تاريخ نشر الدعوة للاجتماع إلى انقضاء الجمعية العامة .



تعديل المادة (47) من النظام الأساسي

نص المادة قبل التعديل :

لا يكون اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون 50% من القيمة الإسمية لرأس مال الشركة، فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثانٍ يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للاجتماع الأول. ويجوز الاكتفاء بالدعوة للاجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أيّاً كان عدد الأسهم الممثلة فيه.

نص المادة بعد التعديل :

لا يكون اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون 40% من القيمة الإسمية لرأس مال الشركة، فإذا لم يتوافر الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجب دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثانٍ يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للاجتماع الأول. ويجوز الاكتفاء بالدعوة للاجتماع الأول إذا حدد فيها موعد الاجتماع الثاني ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أيّاً كان عدد الأسهم الممثلة فيه.

تعديل المادة (61) من النظام الأساسي

نص المادة قبل التعديل :

يتم الفصل في المنازعات الناشئة بين المساهمين والشركة والمتعاملين معها عن طريق التحكيم طبقاً للمواد 52: 61 من القانون 95 لسنة 1992، ويكون الطعن في الأحكام التي تصدرها هيئة التحكيم أمام محكمة الاستئناف المختصة، وفي جميع الأحوال تكون أحكام هيئات التحكيم نهائية وناقذة ما لم تقرر محكمة الطعن وقف تنفيذها. ولا يخل كما تقدم بالمادة (10) من القانون رقم 95 لسنة 1992.

نص المادة بعد التعديل :

مع عدم الإخلال بحقوق المساهمين المقررة قانوناً، لا يجوز رفع المنازعات التي تمس المصلحة العامة والمشاركة للشركة ضد مجلس الإدارة أو ضد واحد أو أكثر من أعضائه إلا باسم مجموع المساهمين بمقتضى قرار من الجمعية العامة. وعلى كل مساهم يريد إثارة نزاع من هذا القبيل أن يخطر بذلك مجلس الإدارة قبل انعقاد الجمعية العامة التالية بشهر على الأقل، ويجب على المجلس أن يدرج هذا الاقتراح في جدول أعمال الجمعية.